

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص مساحة ١٥٥٠,٧٢ فدان تقريباً تعادل ٢٦٥١٤٣١٧ م^٢، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية الساحل الشمالى الغربى بمحافظة مطروح ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح محافظة مطروح ، لاستخدامها فى إقامة مشروعات تنموية .

(المادة الثانية)

تحتفظ القوات المسلحة بملكياتها داخل المساحة المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٣٠ يوليو سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى

الجريدة الرسمية - العدد ٣٠ مكرر (ب) في ٢ أغسطس سنة ٢٠٢٣ ٣٥



٢٠٨